

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٤٨ لسنة ٢٠٠٩

بإضافة بند جديد للقرار الوزارى رقم ٦٦٣٩ لسنة ٢٠٠٨

لمنح مراقبى الأسواق بجهاز حماية المستهلك

صفة مأمورى الضبط القضائى

### وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار قانون حماية المستهلك ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٦٣٩ لسنة ٢٠٠٨ بمنح بعض العاملين بجهاز حماية المستهلك

صفة مأمورى الضبط القضائى ؛

وعلى كتاب السيد المهندس وزير التجارة والصناعة رقم ٧٠٤٧ الوارد فى ٢/٦/٢٠٠٩ ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

إضافة بند جديد للقرار الوزارى رقم ٦٦٣٩ لسنة ٢٠٠٨ لمنح مراقبى الأسواق بجهاز

حماية المستهلك - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك بالنسبة للجرائم

التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار قانون حماية المستهلك .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ١٠/٦/٢٠٠٩

وزير العدل

المستشار / مهدي مرعى